

جمعية حفظ التراث والعناية بالمورث

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥١٢٧)

منطقة الباحة - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة

الفهرس

١ - ٢

تقرير مراجع الحسابات المستقل

٣

قائمة المركز المالي

٤

قائمة الأنشطة

٥

قائمة صافي الأصول

٦

قائمة التدفقات النقدية

٧ - ١٢

الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية حفظ التراث والعناية بالمورث

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية حفظ التراث والعناية بالمورث - مسجلة بالمركز الوطني للقطاع الغير ربحي برقم (٥١٢٧) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والملائمة لظروف نشاط الجمعية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتبارنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ونلفت الانتباه :

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى، ونلفت الانتباه الى ان القوائم المالية هي الاولى للجمعية وتعبر عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م .

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية حفظ التراث والعناية بالمورث - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

عن الرويس وشركاؤه
محاسبون ومراجعون قانونيون

الرياض : ٥٥ ذو الحجة ١٤٤٦ هـ

الموافق : ٠١ يونيو ٢٠٢٥ م

خالد سلطان الرويس
ترخيص (٣٦٠)

خالد سلطان الرويس وشركاؤه
محاسبون ومراجعون قانونيون
سجل مهني ٧٢٥/١١/٣٢٣
ALPUWAIS & PARTNERS
Certified Accountants
& Auditors

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	إيضاح	
		<u>الأصول</u>
		<u>الأصول المتداولة</u>
٢,٣٨١	(٤)	النقد وما في حكمه
٢,٣٨١		اجمالي الأصول المتداولة
		<u>الأصول غير المتداولة</u>
٦,٨٣٦	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٦,٨٣٦		مجموع الأصول غير المتداولة
٩,٢١٧		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات</u>
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٤,٦٠٠		مصروفات مستحقة - اتعاب مهنية
٤,٦٠٠		مجموع الالتزامات
		<u>صافي الأصول</u>
٣,٧٨٨		صافي الأصول غير المقيدة
٨٢٩	(٨)	صافي الأصول المقيدة
٤,٦١٧		اجمالي صافي الأصول
٩,٢١٧		اجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	اجمالي ٢٠٢٤م
<u>الإيرادات</u>			
صندوق دعم الجمعيات (٦)	-	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠
اشتراكات أعضاء	٣,١٥٠	-	٣,١٥٠
<u>صافي الأصول المحررة من القيود</u>			
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	٩٩,١٧١	(٩٩,١٧١)	-
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف	١٠٢,٣٢١	٨٢٩	١٠٣,١٥٠
<u>المصروفات</u>			
مصروفات صندوق دعم الجمعيات (٧)	٩٨,٥٣٣	-	٩٨,٥٣٣
إجمالي المصروفات	٩٨,٥٣٣	-	٩٨,٥٣٣
التغير في صافي الأصول	٣,٧٨٨	٨٢٩	٤,٦١٧
صافي الأصول نهاية الفترة	٣,٧٨٨	٨٢٩	٤,٦١٧

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٤,٦١٧	التغير في صافي الاصول
٤,٦١٧	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
٤,٦٠٠	مصرفات مستحقة - اتعاب مهنية
٩,٢١٧	صافي النقد الناتج من الانشطة التشغيلية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(٦,٨٣٦)	اضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(٦,٨٣٦)	صافي النقد (المستخدم في) الانشطة الاستثمارية
٢,٣٨١	التغير في النقدية خلال الفترة
٢,٣٨١	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط :

جمعية حفظ التراث والعناية بالمورث ، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥١٢٧) بتاريخ ١٤٤٤/٠٨/٠٢ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٢/٢٢م، مركزها الرئيسي:- المنندق - منطقة الباحة - المملكة العربية السعودية .

١-١ اهداف الجمعية :

تهدف الجمعية إلى تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، وذلك إلى تحقيق الأهداف التالية:

- رفع الوعي بمجالات التراث.
- تقديم المشورة للمهتمين بالمجالات التراثية.
- إتاحة فرص التعليم والتدريب للعاملين في مجالات التراث.
- دعم الباحثين في مجالات التراث.
- المساهمة في حصر التراث المادي والموروث الشعبي والحرف والمهن في منطقة الباحة.
- * وغير ما تقدم من اهداف ذات صلة موضحة توضيحاً تفصيلياً وفقاً للنظام الاساسي للجمعية.

٢-١ الفترة المالية :

تبدأ السنة المالية ببداية شهر يناير من العام المالي وتنتهي السنة المالية بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، ونظراً ان القوائم هي القوائم الاولى للجمعية انها تعبر عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م (تاريخ التسجيل) حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية .

و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٤ -٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية و ما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحويل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات و الآلات و المعدات :

تمثل ممتلكات و معدات الجمعية و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات و أنشطة الجمعية و ليس بغرض البيع . تقيد العقارات والآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، للموجودات كما يلي :

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالاضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٣-٤ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف .

٣-٥ الدائنون التجاريون و المبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٣-٦ الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي علي إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافه المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار ايهما اقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافه العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافه المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية ، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها .

٣-٧ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣-٨ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصورة موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٣-٩ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣- ١٠ قائمة الانشطة : (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والأنشطة المساندة .

أ - الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . ويعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية المنح من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الإيرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

إيرادات التحويلات و اعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية .

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتمه)

٣-١٠ قائمة الانشطة : (يتمه)

ب - المصروفات و المساعدات

مصروفات الانشطة :

تتمثل في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق و تنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣-١١ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

عن الفترة من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	(٤) النقد وما في حكمه
٢,٣٨١	مصرف الراجحي ح / ٦٦٤
٢,٣٨١	

اجمالي	أجهزة الحاسب الالي وملحقاتها	(٥) الممتلكات والالات والمعدات - بالصافي
		<u>التكلفة</u>
٦,٨٣٦	٦,٨٣٦	الاضافات خلال الفترة
٦,٨٣٦	٦,٨٣٦	الرصيد في نهاية الفترة
		<u>القيمة الدفترية</u>
٦,٨٣٦	٦,٨٣٦	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

(٦) صندوق دعم الجمعيات	
من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	منح تأسيس
١٠٠,٠٠٠	
١٠٠,٠٠٠	

(٧) مصروفات صندوق دعم الجمعيات	
من ٢٢ فبراير ٢٠٢٣م حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
٧٠,٠٠٠	الرواتب والاجور وما في حكمها
١,٧٧١	التأمينات الاجتماعية
١٠,١٠٩	برنامج يوم التأسيس
٢,٢٤٨	نثرية
٤,٥٠٠	مهرجان وادي ثروق
١,٠٧٥	الكهرباء والمياه
٣,٧٣٠	حصر الأماكن الاتربة
٤,٦٠٠	اتعاب مهنية
٥٠٠	البريد
٩٨,٥٣٣	

(٨) صافي الاصول المقيدة			
١ يناير ٢٠٢٤م	المقيد خلال الفترة	المحرر خلال الفترة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
-	١٠٠,٠٠٠	(٩٩,١٧١)	٨٢٩
-	١٠٠,٠٠٠	(٩٩,١٧١)	٨٢٩

صندوق دعم الجمعيات - تأسيس

(٩) عام

- تم اعتماد القوائم المالية من إدارة الجمعية بتاريخ ٠٤ يونيو ٢٠٢٥م